



عقد مقاولة

第十六章

**الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع للخط الأول
طغاء فوكا / مطروح ، باستكمال أعمال الردم والتأسیس والأساس في تنفيذ المسافة
من الكم ٥٠٦,٩٦٠ الى الكم ٥٠٧,٠٠٠ بطول ٠٠٤٠ كم + أعمال الدمامات الخرسانية
في المسافة من الكم ٥٠٦,٠٠٠ الى الكم ٥٠٧,٠٠٠ بطول ١,٠٠ كم (بأثر غير المباشر)**

رقم العقد:

٣ / ١٠ / ٢٣ : أنه في يوم الثلاثاء الموافق

حول هذا العقد بين كلامن :-

اللجنة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- يصفته : رئيس الهيئة العامة للطريق والكابلي .

ومقرها ١٥١ طرية النصر - بحوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و "مكتب الفيروز للمقاولات العامة والتوريدات"

ويمثلها السيد / جندي محمد نصر الله موسى

• يصفته / مدير المكتب

رقم قسم / ٢٦٤٠٦٢٣٢٤٠٠٩٩

بطاقة ضريبة / ٣٩٠-٢٤٣٠٤


مأموریة ضوابط / الامتحانات الثالث

سجل تجاري / ٢١١٤١

ومقرها / ١٩ شارع الجيش القنطرة غرب الإسماعيلية .

(وَشَادَ اللَّهُ فِيمَا يُلِي بِالْطَّرْفِ الثَّانِي)

میراں



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص ٢١١ - ١٠٦ - ٣٧٣٦٢٩٣ - ٣٧٣٦٢٩٤ - ٣٧٣٦٢٩٥ - ٣٧٣٦٢٩٦

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg | البريد الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٤ بتنفيذ أعمال الجسر التراسي لمسار القطار الكهربائي السريع لخط الأول (قطاع فوكة / مطروح) لاستكمال أعمال الردم والتأسيس والأسماں في لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠٦,٩٦٠ إلى الكم ٥٠٧,٠٠٠ بطول ٠,٠٤٠ كم + أعمال الحمايات الخرسانية في المسافة من الكم ٥٠٦,٠٠٠ إلى الكم ٥٠٧,٠٠٠ بطول ١,٠٠ كم بطريق الاتفاق المباشر مع مكتب الفيروز للمقاولات العامة والتوريدات بتكلفة تقديرية ١١,٤٨٤,٠٠٠ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون واربعمائة اربعة وثمانون ألف جنها لا غير) حيث قام الطرف الأول بمقاؤضة الطرف الثاني على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ وقدره ١١,٤٨٣,٥٧٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون واربعمائة ثلاثة وثمانون ألف وخمسينه ثمانية وسبعين جنها لا غير) شاملة الضريبة . وباعتبر محضر المقاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

المبدأ الأول


يعتبر التمهيد السابق وكرامة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

المبدأ الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر التراسي لمسار القطار الكهربائي السريع لخط الأول (قطاع فوكة / مطروح) لاستكمال أعمال الردم والتأسيس والأسماں في لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠٦,٩٦٠ إلى الكم ٥٠٧,٠٠٠ بطول ٠,٠٤٠ كم + أعمال الحمايات الخرسانية في المسافة من الكم ٥٠٦,٠٠٠ إلى الكم ٥٠٧,٠٠٠ بطول ١,٠٠ كم . (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالحذوافر والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١١,٤٨٣,٥٧٨ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون واربعمائة ثلاثة وثمانون ألف وخمسينه ثمانية وسبعين جنها لا غير) شاملة الضريبة والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد .

المبدأ الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب الفيروز للمقاولات العامة والتوريدات " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المواقع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .



العدد الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدره ٥٧٤,٢٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وسبعين الف
ويمانتان حينها لا غير) خصماً من مستخلص (١) عن عملية أعمال الجسر التراقي للقطار الكهربائي
قطاع فوكه مطروح المسافة من الكم ٥٠٦,١٦٠ الى الكم ٥٠٦,٣٢٠ بطول ١٦٠ كم عقد رقم
١٦١/٢٠٢٣/٢٠٢٤ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد
إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي وأعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم
احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة
ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد
من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً
للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقيدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

العدد الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس


٢٠١٨ (١٨٢) لسنة العامة الصادر بالقانون رقم تبرمها الجهات المسئولة عن تنفيذ الأعمال المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تغدو المتعاقدين على عهودها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني كلها أو جزء منها طبقاً للشروط والمواصفات الفنية إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

العنوان

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لذلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمواصلة العمل بصورة فعالة لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

العدد السادس

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فتح العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائى من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجا إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الدخوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.



العدد التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقدين عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقديات التي تدبرها الجهات العامة .

العدد العاشر

يلزム الطرف الثاني ياتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بadius كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوبي الطرف الأول، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته الطرف الثاني

العدد العادي عشر

يلزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .


العدد الثاني عشر

يلزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول باصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصارييف الإدارية الالزامية

العدد الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على ~~لمن يستعمل~~ الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

جیل دھنی



الدكتور نجيب الملاسي ولاده

العدد الرابع عشر

الطرف الثاني وحده *
الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة على

العدد الخامس عشر

يلزمه طرف الثاني بجميع تعليمات الجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل طرف الأول
وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

العدد السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاص محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاص الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميه المصارييف الإدارية الالزمه.

العدد السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو محل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، والإصرار على العذر المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية .

العدد السادس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وللحنة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدنى المصرى الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

العدد العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند ذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعديل مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادى والعشرون

٢٠١٦ م لسنة (٦٧) رقم القانون الصادر بالقانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٦ م على القيمة المضافة، بما يندرج تحته من إعفاءات الضريبة، وذلك في إطار تنفيذ اتفاقية التعاون والمساعدة الجنائية ذات الصلة.

الشّركّة الفيروز
للمقاولات العامّة والتزويدات العموميّة
من تـ ٤٤٤٢٦٣
بـ ٣٥٠٠٨٧٢٠٢٥٣١

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوذا هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحافظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البندود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

الطرف الثاني

مكتب الفيروز للمقاولات العامة والتوريدات

التوقيع (هاجر محمد فرج الله)

السيد / جندي محمد نصر الله موسى
مدير المكتب

الطرف الأول

المهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

شركة الفيروز

المقاولات العامة والتوريدات المعمورة
س.ت. ٢٢٢٢١ - ت. ٢٣٨٩١٩٧٦ - ت. ٢٣٨٩٢٠٨٣ - (٢٠٢) الخط الساخن ١٩٤٨٧

٤٥٠-٨٩٢-٣٠٣٠ - بخش: ٣٠٣٠

